رسالة

في دحض شبهات على التوحيد

من سوء الفهم لثلاثة احاديث

(حديث : يئس الشيطان من عبادته في جزيرة العرب. وحديث : يا عباد الله احبسوا ، وحديث : عصمة كلة التوحيد لدم قائلها وماله)

تأليف

﴿العلامة مفتي الديار النجدية وعالم الطائفة السلفية﴾

الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن المشتهر بأبا بطين

رحمه الله تعالى

من مطبوعات صاحب الجلالة السعودية ، ومحيي السنة المحمدية

الإمام عبد العزيز آل سعود

ملك الحجاز ونجد وملحقاتها

(وقد وقفها على من ينتفع بها من أهل العلم والدين)

لا يحل لمن وقعت بيده بيعها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا وآله وصحبه أجمعين

قال الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن مفتي الديار النجدية المعروف بابا بطين عليه الرحمة والغفران

أما بعد: فقد طلب مني بعض الاخوان أن أكتب له جوابا عما يورده بعض الناس من قوله ﷺ « ان الشيطان يئس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب » ويستدل به على استحالة وقوع شيء من الشرك في جزيرة العرب . والحديث المروي « ياعباد الله احبسوا احبسوا » وعما يورده بعضهم من قوله ﷺ لاسامة « أفتلته بعد ما قال لا إله إلا الله ؟ » وقوله « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لااله الاالله » ويستدل بذلك على أن من قال لا إله الا الله لايجوز قتاله ولا قتله

(فالجواب) اما قوله ﷺ « ان الشيطان يئس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب » فيقال

(أولا) من المعلوم بالضرورة ان الله سبحانه بعث محمداً ﷺ يدعو إلى التوحيد وهو توحيد الالوهية ، وينهى عن الشرك وهو عبادة غير الله

وأما الشرك بالربوبية ، فمن المعلوم بنصوص الكتاب ان المشركين الذين بعث اليهم رسول الله وقاتلهم يقرون بتوحيد الربوبية ، وان شركهم هو في توحيد العبادة وهو توحيد الالوهية الذي هو مضمون شهادة أن لا إله إلا الله ، فعبدوا من عبدوه من دون الله ليشفعوا لهم عنده في نصرهم ورزقهم وغير ذلك كما قال تعالى اخباراً عنهم (مانعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى) (هؤلاء شفعاؤنا عندالله) فبعث الله رسوله محمداً ﷺ ينهاهم عن هذا الشرك ويدعوهم إلى توحيد

العبادة ، وهذه دعوة الرسل من أولهم إلى آخرهم . قال تعالى (ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) وقوله (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي اليه انه لا اله الا أنا فاعبدون)

وهذا الاصل هو الذي خلق الله الجن والانس لاجله . قال تعالى (وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون)

فاذا تبين ان هذا هو اصل الاصول علمنا يقينا ان الله سبحانه لا يترك هذا الامر ملتبساً بل لابد أن يكون بيناً واضحاً ، لالبس فيه ولا اشتباه ، لانه أصل الدين ، ومعرفته فرض على كل مسلم مكلف ، ولا يجوز فيه التقليد

وحقيقة ذلك ان الشرك هو عبادة غير الله تعالى . والعبادة هي الطاعة بفعل ما امر الله به ورسوله من واجب ومندوب ، فمن أخلص ذلك لله فهو الموحد ، ومن جعل شيئاً من العبادة لغير الله فهو مشرك . قال تعالى (واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً) اي في العبادة . وقال تعالى (فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا) الآية

فاذا علم الانسان حقيقة الشرك عرف يقينا ان الشرك وقع في الجزيرة كثيراً : عند مشاهد وقبور يمنا وحجازاً ، من دعاء الاموات والغائبين ، والاستغاثة بهم وسؤال الحاجات ، وتفريج الكربات والتقرب اليهم بالنذور والذبائح ، وكذلك الذبح للجن والاستغاثة بهم . وهذا أمر معلوم بالتواتر عند من شاهد ذلك ،

فاذا تحقق الانسان ذلك علم ان قوله ﷺ « ان الشيطان قد يئس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب » ليس فيه معارضة لهذا الاصل العظيم الذي هو أصل الاصول ، وليس فيه دلالة على استحالة وجود الشرك في أرض العرب ، فمن استدل بهذا الحديث على استحالة وجود الشرك في أرض العرب . يقال له بين لنا الشرك الذي حرمه الله واخبر انه لا يغفره فان فسره بالشرك في توحيد

الربوبية، فنصوص القرآن تبطل قوله، لانه سبحانه أخبر عن المشركين انهم يقرون بتوحيد الربوبية كما في قوله (ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم) والآيات في ذلك كثيرة

وان فسر الشرك ببعض أنواع العبادة دون بعض، فهو مكابر، ويخاف على مثله أن يكون من الذين في قلوبهم زيغ، يتركون المحكم ويتبعون المتشابه، مع انه ليس في الحديث حجة لهم ولا شبهة، وانما معنى الحديث: انه يئس أن يجتمعوا كلهم على الكفر

قال ابن رجب على الحديث: المراد انه يئس أن تجتمع الامة كلها على الشرك الاكبر. وأشار ابن كثير الى هذا المعنى عند تفسير قوله تعالى (اليوم يئس الذين كفروا من دينكم) قال ابن عباس رضي الله عنه: يعني يئسوا ان تراجعوا دينهم وكذا قال عطاء والسدي ومقاتل - قال: وعلى هذا يرد الحديث الصحيح « ان الشيطان يئس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب »

فأشار الى ان معنى الحديث موافق لمعنى الآية، وان معنى الحديث انه يئس أن يرجع المسلمون عن دينهم الى الكفر. قال غير واحد من المفسرين: ان المشركين كانوا يطمعون في عود المسلمين الى دينهم. فلما قوي الاسلام وانتشر يئسوا من رجوعهم عن الاسلام الى الكفر، وكذا معنى إياس الشيطان لما رأى من ظهور الاسلام وانتشاره وتمكنه من القلوب ورسوخه فيها، وعلى هذا فلا يدل الحديث: ان الشيطان يئس من وجود شرك في جزيرة العرب أبد الآبدين

ويدل لما ذكرناه مارواه الامام أحمد عن ابن عباس قال: لما افتتح رسول الله ﷺ مكة رنّ ابليس رنة اجتمع اليه جنوده فقال: ايئسوا أن تردوا أمة محمد الى الشرك بعد يومكم هذا، ولكن افتنوهم فافشوا فيهم النوح

وأيضا ففي الحديث نسبة اليأس الى الشيطان مبنياً للفاعل لم يقل أيس بالبناء

للمفعول ، ولو قدر انه يئس من عبادته في أرض العرب إياساً مستمراً فانما ذلك ظن منه وتخمين، لاعن علم لانه لا يعلم الغيب،وهذا غيب لا يعلمه إلا الله(عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا الا من ارتضى من رسول)فانه يطلعه على مايشاء من الغيب وقد قال تعالى (وما تدري نفس ماذا تكسب غدا) أي من خير وشر ، وهذا من مفاتيح الغيب التي لا يعلمها الا الله ، وقال النبي ﷺ « مفاتح الغيب خمس لا يعلمها الا الله، لا يعلم ما تغيض الارحام إلا الله، ولا يعلم مافي غد إلا الله» الحديث

وكانت الشياطين في زمن سليمان بن داود عليهما السلام يدعون علم الغيب فلما مات سليمان لم يعلموا بموته إلا بعد سنة وهم في تلك السنة دائبون في التسخير والاعمال الشاقة ، فلما علموا بموته تبين لهم انهم لا يعلمون الغيب ، قال تعالى(فلما قضينا عليه الموت ما دلهم على موته إلا دابة الارض تأكل منسأته ـ الى قوله ـ فلما خر تبينت الجن أن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين)

ونبينا ﷺ أخبر «أنه يجاء برجل من أمته يوم القيامة فيؤخذ بهم ذات الشمال الى النار فيقول: أصحابي أصحابي ، فيقال له انك لا تدري ما أحدثوا بعدك» فكيف يقال ان الشيطان يعلم ما تستمر عليه الامة من خير وشر وكفر واسلام وهذا غيب لا يعلمه الا الله ومن يطلعه عليه من رسله؟

فتبين بما ذكرنا انه لا دلالة في الحديث على استحالة وقوع الشرك في جزيرة العرب

ويوضح ذلك ان أكثر العرب ارتدوا بعد وفاة النبي ﷺ فكثير منهم رجعوا الى الكفر وعبادة الاوثان ، وكثير صدقوا من ادعى النبوة كمسيلمة وغيره ، ومن أطاع الشيطان في نوع من أنواع الكفر فقد عبده ، لا تختص عبادة الشيطان بنوع من الشرك لقوله تعالى (ألم أعهد اليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان) أي لا تطيعوه ، فعبادته طاعته

يوضح ذلك تفسير النبي ﷺ لقوله تعالى (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من

دون الله والمسيح بن مريم) الآية ـ ان طاعتهم في التحريم والتحليل . فسمى الله ذلك شركا وعبادة منهم للاحبار والرهبان . وأيضاً فقد صح عن النبي ﷺ انه قال « لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى » (١) وقال « لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول ذي الخلصة » (٢) وهو صنم كان لهم في الجاهلية بعث النبي ﷺ لهدمه جرير بن عبد الله

فتبين ان عبادة الشيطان وجدت بعد موت النبي ﷺ في جزيرة العرب وتوجد آخر الزمان بهذه النصوص الثابتة ، وقال النبي ﷺ « لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا حجر ضب لدخلتموه » قالوا يارسول الله اليهود والنصارى ؟ قال « فمن؟ » وقال « لتأخذن هذه الامة مأخذ الامم قبلها شبراً بشبر وذراعا بذراع » قالوا يارسول الله فارس والروم ؟ قال « ومن الناس إلا أولئك ؟ »

فاخبر النبي ﷺ ان هذه الامة تفعل كما فعلت الامم قبلها : اليهود والنصارى وفارس والروم وان هذه الامة لا تقصر عما فعلته الامم قبلها ، وقال « لا تزال طائفة

---

(١) هو في صحيح مسلم من حديث عائشة مرفوعا بلفظ « لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى » قالت فقلت يارسول الله ان كنت لأظن حين أنزل الله (هو الذي أرسل رسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون) ان ذلك تام . قال « انه سيكون من ذلك ماشاء الله » الخ

(٢) رواه مسلم . وذو الخلصة : بيت كان فيه صنم لدوس وخثعم وبجيلة وغيرهم وقيل ذو الخلصة الكعبة اليمانية التي كانت باليمن ، فأنفذ رسول الله ﷺ جرير ابن عبد الله فخربها وقيل : ذو الخلصة الصنم نفسه . والمعنى انهم يرتدون ويعودون الى جاهليتهم في عبادة الاوثان فتسمى نساء بني دوس طائفات حول ذي الخلصة فترتج أعجازهن اه من النهاية لابن الاثير

من أمتي على الحق منصورة لايضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله »
نسأل الله أن يجعلنا منهم بفضله ورحمته وكرمه

***

وأما الجواب عن الحديث المروي فيمن انفلتت دابته في السفر أن يقول : « ياعباد الله احبسوا » فأجيب بأنه غير صحيح لانه من رواية معروف بن حسان وهو منكر الحديث، قاله: ابن عدي .

ومن المعلوم- إن كان صحيحاً- ان النبي ﷺ لايأمر من انفلتت دابته أن يطلب ردها وينادي من لايسمعه ولا يقدر على ردها، بل نقطع انه انما أمره أن ينادي من يسمعه وله قدرة على ذلك ، كما ينادي الانسان أصحابه الذين معه في سفره ليردوا دابته . وهذا يدل -إن صح- على ان لله جنوداً يسمعون ويقدرون (وما يعلم جنود ربك إلا هو) وروي زيادة لفظة في الحديث «فان الله حاضر» فهذا صريح في انه انما ينادي حاضراً يسمع ، فكيف يستدل بذلك على جواز الاستغاثة باهل القبور والغائبين

فمن استدل بهذا الحديث على دعاء الاموات لزمه أن يقول: ان دعاء الاموات ونحوهم ، إما مستحب أو مباح ، لان لفظ الحديث « فلينادِ » وهذا أمر أقل أحواله الاستحباب أو الاباحة . ومن ادعى ان الاستغاثة بالاموات والغائبين مستحب أو مباح فقد مرق من الاسلام

فاذا تحققت ان الرسول ﷺ لايأمر من انفلتت دابته أن ينادي من لا يسمعه ولا قدرة له على ذلك، وكما دل عليه قوله «فان الله حاضر» تبين لك ضلال من استدل به على دعاء الغائبين والاموات الذين لايسمعون ولا ينفعون ، وهل هذا إلا مضادة لقول الله تعالى (ولا تدع من دون الله مالا ينفعك ولا يضرك فان فعلت فانك إذاً لمن الظالمين) وقوله (ان الذين تدعون من دونه مايملكون

من قطمير * إن تدعوهم لايسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشرككم) الآية ، وقوله (ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له الى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون) (وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا) وقال (له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لايستجيبون لهم بشيء إلا كباسط كفيه إلى الماء) الآية .

فهذه الآيات وأضعافها نص في تضليل من دعا من لايسمع دعاءه ولا قدر له على نفعه ولا ضره ، ولو قدر سماعه فانه عاجز ،

فكيف تترك نصوص القرآن الواضحة وترد بقوله « ياعباد الله احبسوا » مع أنه ليس في ذلك معارضة لما دل عليه القرآن ولا شبهة معارضة ؟ ولله الحمد .

*
* *

وأما من ادعى ان من قال لاإله إلا الله فانه لايجوز قتله ولا قتال الطائفة الممتنعة اذا قالو هذه الكلمة وإن فعلوا أي ذنب ، فهذا قول مخالف للكتاب والسنة والاجماع ، ولو طرد هذا القائل أصله لكان كافراً بلا شك .

أما الكتاب فقول الله تعالى (اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ـ الى قوله ـ فان تابوا ـ اي عن الشرك ـ وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) فجعل قتالهم ممدوداً الى اقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ، بعد الاتيان بالتوحيد . وقال تعالى (وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة ـ أي شرك ـ ويكون الدين كله لله)

وأما السنة فكثير جداً (منها) ماثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي ﷺ قال « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لاإله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ، فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها »

وفي الصحيحين عن ابي هريرة قال : لما توفي رسول الله ﷺ استخلف

ابو بكر وكفر من كفر من العرب . قال عمر لابي بكر: كيف تقاتل الناس ـ وقد قال رسول الله ﷺ « أمرت أن اقاتل الناس حتى يقولوا لا إله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها »؟ فقال ابو بكر «لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال ، فو الله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه » فقال عمر « فو الله ماهو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت انه الحق» فقد جعل الصديق رضي الله عنه المبيح للقتال مجرد المنع لاجحد الوجوب

وقال النووي في شرح مسلم (باب الامر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله الا الله محمد رسول الله ، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ، ويؤمنوا بجميع ماجاء به النبي ﷺ ، وان من أبى بذلك عصم نفسه وماله إلا بحقها ، ووكلت سريرته الى الله ، وقتال من منع الزكاة وغيرها من حقوق الاسلام ، واهتمام الامام بشرائع الاسلام) ثم ساق الحديث ـ ثم قال : قال الخطابي في شرح هذا الكتاب كلاما حسنا لابد من ذكره لما فيه من الفوائد :

قال رحمه الله: مما يجب تقديمه ان يعلم ان أهل الردة كانوا صنفين ارتدوا عن الدين ، ونابذوا الملة وعادوا لكفرهم ، وهم الذين عنى ابو هريرة بقوله «وكفر من كفر من العرب»

(والصنف الثاني) فرقوا بين الصلاة والزكاة فأقروا بالصلاة وأنكروا فرض الزكاة ووجوب ادائها الى الامام

وقد كان في ضمن هؤلاء المانعين من يكاد يسمح بالزكاة ولا يمنعها إلا أن رؤساءهم صدوهم عن ذلك الرأي ، وقبضوا على أيديهم في ذلك ، كبني يربوع ، فانهم جمعوا صدقاتهم وأرادوا أن يبعثوا بها الى أبي بكر فمنعهم مالك بن نويرة من ذلك وفرقها فيهم ، وفي أمر هؤلاء عرض الخلاف ، ووقعت الشبهة عند عمر رضي الله

عنه ، فراجع ابا بكر وناظره واحتج عليه بقول النبي ﷺ « أمرت ان أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله الا الله ، فمن قال لا إله إلا الله فقد عصم نفسه وماله »

وكان هذا من عمر تعلقا بظاهر الكلام قبل أن ينظر في آخره ويتأمل شرائطه فقال له أبو بكر «الزكاة حق المال» يريد أن القضية قد تضمنت عصمة دم ومال معلقة بايفاء شرائطها. والحكم المعلق بشرطين لا يحصل باحدهما والآخر معدوم. ثم قايسه بالصلاة ورد الزكاة اليها. وكان في ذلك من قوله دليل على قتال الممتنع من الصلاة وان كان اجماعا من الصحابة رضي الله عنهم، ولذلك رد المختلف فيه إلى المتفق عليه

فلما استقر عندهم رأي ابي بكر رضي الله عنه وبان لعمر صوابه تابعه على قتال القوم ، وهو معنى قوله « فلما رأيت الله شرح صدر ابي بكر للقتال عرفت انه الحق » يريد انشراح صدره بالحجة التي أدلى ، والبرهان الذي أقامه نصاً ودلالة انتهى

وقال النووي أيضاً : وقال الخطابي - ويبين لك ان حديث أبي هريرة مختصر - أن عبد الله بن عمر وأنساً روياه بزيادة لم يذكرها أبو هريرة

في حديث ابن عمر عن رسول الله ﷺ قال « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ، فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها »

وفي رواية أنس « أمرت ان أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله الا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وأن يستقبلوا قبلتنا ، وأن يأكلوا ذبيحتنا ، وأن يصلوا صلاتنا ، فاذا فعلوا ذلك حرمت علينا دماؤهم الا بحقها ، ولهم ما للمسلمين، وعليهم ما على المسلمين » انتهى

(قلت) وقد ثبت في الطريق الثالث المذكور في الكتاب من رواية أبي

هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال « أمرت ان أقاتل الناس حتى يشهدوا ان لاإله الا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به ، فاذا قالوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحقها »

وفي استدلال أبي بكر واعتراض عمر رضي الله عنهما دليل على انهما لم يحفظا عن رسول الله ﷺ ماحفظه ابن عمر وأنس وأبو هريرة، وكان هؤلاء الثلاثة سمعوا هذه الزيادة في روايتهم في مجلس آخر ، فان عمر لو سمع ذلك لما خالف ولما كان احتج بالحديث ، فان هذه الزيادة حجة عليه ، ولو سمع أبو بكر هذه الزيادة لاحتج بها ولما كان احتج بالقياس والعموم . والله أعلم . انتهى كلام النووي رحمه الله

وقال النووي في شرح قوله ﷺ « أمرت ان أقاتل الناس حتى يقولوا لاإله الا الله ، فمن قالها عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله »

قال الخطابي : معلوم ان المراد بهذا أهل الاوثان دون أهل الكتاب،لانهم يقولون لاإله الا الله ثم يقاتلون ولا يرفع عنهم السيف . قال: ومعنى «وحسابه على الله» اي فيما يسرونه ويخفونه،ففيه ان من أظهر الاسلام وأسر الكفر يقبل اسلامه في الظاهر. وهذا قول أكثر العلماء ، وذهب مالك الى أن توبة الزنديق لاتقبل ويحكى ذلك عن احمد بن حنبل. هذا كلام الخطابي

وذكر القاضي عياض معنى هذا وزاد عليه ووضحه فقال: اختصاص عصمة المال والنفس لمن قال لاإله الا الله تعبير عن الاجابة الى الايمان ، وان المراد مشركو العرب وأهل الاوثان ومن لا يوحد ، وهم أول من دعي الى الاسلام وقوتل . فأما غيرهم ممن يقر بالتوحيد فلا يكتفى في عصمته بقول لا إله الا الله اذ كان يقولها في كفره، وهي من اعتقاده فلذلك جاء في الحديث الآخر « اني رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة » وهذا كلام القاضي

(قلت) ولا بد من الايمان بما جاء به الرسول كما جاء في الرواية الاخرى عن ابي هريرة «حتى يشهدوا أن لا إله الا الله ، ويؤمنوا بي وبما جئت به » انتهى كلام النووي

ولازم قول من قال: انه لا يجوز قتال من قال لا إله إلا الله تخطئة أصحاب رسول الله ﷺ في قتالهم مانعي الزكاة ، وإجماعهم على قتال من لا يصلي ، إذا كانوا طائفة ممتنعين ، بل يلزم من ذلك تخطئة جميع الصحابة في قتالهم بني حنيفة ، وتخطئة علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قتال الخوارج. بل لازم ذلك رد النصوص بل رد نصوص القرآن كما قدمنا، ورد نصوص رسول الله ﷺ التي لا تحصى

ويلزم صاحب هذه المقالة الفاسدة انه لا يجوز قتال اليهود لانهم يقولون لا إله إلا الله

فتبين بما قررناه ان صاحب هذا القول مخالف للكتاب والسنة والاجماع

ونذكر بعض ما اطلعنا عليه من كلام فقهاء المذاهب :

قال الشيخ على الاجهوري المالكي : من ترك فرضاً أخره لبقاء ركعة بسجدتيها من غير الضرورة ، قتل بالسيف حداً على المشهور . وقال ابن حبيب وجماعة ظاهر المذهب كفر ، واختاره ابن عبد السلام. وقال: في فضل الاذان معنيان (أحدهما) إظهار الشعائر والتعريف بأن الدار دار إسلام، وهو فرض كفاية يقاتل أهل القرية حتى يفعلوه إن عجز عن قهرهم على إقامته إلا بقتال (والثاني) الدعاء إلى الصلاة والاعلام بوقتها

وقال الأبي في شرح مسلم : والمشهور أن الاذان فرض كفاية على أهل المصر لانه شعار الاسلام، فقد كان رسول الله ﷺ ان لم يسمع أذانا أغار والا أمسك. وقول المصنف: يقاتلون عليه ليس القتال عليه من خصائص القول بالوجوب لانه نص عن عياض في قول المصنف والوتر غير واجب لانهم اختلفوا في التمالؤ

على ترك السنن، هل يقاتلون عليها ؟ والصحيح قتالهم وإكراههم لان في التمالؤ على تركها إماتتها اه

وقال في فضل صلاة الجماعة: صلاة الجماعة مستحبة للرجل في نفسه، فرض كفاية في الجملة يعني اهل المصر ،قال ولو تركوها قوتلوا كما تقدم اه

وقال الشيخ أحمد بن حمدان الادرعي الشافعي- في كتاب قوت المحتاج في شرح المنهاج : من ترك الصلاة جاحداً وجوبها كفر بالاجماع ، وذلك جار في جحود كل مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة فان تركها كسلا قتل حداً على الصحيح والمشهور . أما قتله فلأن الله قال (اقتلوا المشركين) ثم قال (فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم)فدل على أن القتل لا يرفع إلا بالايمان وإقام الصلاة وايتاء الزكاة . ولما في الصحيحين « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ، فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحقها » الى أن قال في الروضة : تارك الصلاة يقتل على الصحيح ، جزم به الشيخ ابو حامد

وفي البيان : لو صلى عريانا مع القدرة على السترة أوصلى الفريضة قاعداً بلا عذر — قتل — الى أن قال — والصحيح قتله بصلاة واحدة بشرط إخراجها عن وقت الضرورة .

وقال ابن حجر الهيتمي في التحفة — في باب حكم تارك الصلاة : إن ترك الصلاة جاحدا وجوبها كفر بالاجماع ، أو تركها كسلا مع اعتقاد وجوبها قتل للآية (فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) وحديث « أمرت أن أقاتل الناس » الحديث ، فانها شرطا في الكف عن القتل والمقاتلة: الاسلام وإقام الصلاة وايتاء الزكاة .لكن الزكاة يمكن الامام أخذها ولو بالمقاتلة ممن امتنعوا وقاتلوا ،فكانت فيها على حقيقتها بخلافها في الصلاة فانه لا يمكن فعلها بالمقاتلة، فكانت فيها بمعنى القتل اه

وأما كلام الحنابلة فصرحوا بأن أهل البلد إذا تركوا الاذان والاقامة قوتلوا . أي قاتلهم الامام او نائبه حتى يفعلوهما . وكذا قالوا في صلاة الجماعة يقاتل تاركها ، وكذا قالوا في صلاة العيد يقاتل أهل بلد تركوها ، وكذا قالوا في قتال مانعي الزكاة ،وان الواجد إذا امتنع من أداء الزكاة ولم يمكن أخذها منه قهراً قتل بعد الاستتابة

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : كل طائفة ممتنعة عن التزام شريعة من شرائع الاسلام الظاهرة المتواترة فانه يجب قتالهم حتى يلتزموا شرائعه وان كانوا مع ذلك ناطقين بالشهادتين وملتزمين بعض شرائعه، كما قاتل الصديق رضي الله عنه مانعي الزكاة،وعلى ذلك اتفق الفقهاء بعدهم بعد سابقة مناظرة عمر لأبي بكر رضي الله عنهما ، فاتفق الصحابة رضي الله عنهم على القتال على حقوق الاسلام عملا بالكتاب والسنة

وكذلك ثبت عن النبي ﷺ من عشرة أوجه الحديث عن الخوارج ، وأخبر أنهم شر الخلق والخليقة مع قوله «تحقرون صلاتكم مع صلاتهم ، وصيامكم مع صيامهم» فعلم ان مجرد الاعتصام بالاسلام مع عدم التزام شرائعه ليس بمسقط للقتال . فالقتال واجب حتى يكون الدين كله لله ، وحتى لا تكون فتنة ، فمتى كان الدين لغير الله فالقتال واجب ، فأيما طائفة ممتنعة امتنعت من بعض الصلوات المفروضة أو الصيام أو الحج أو عن التزام تحريم الدماء والاموال،والخمر والميسر ونكاح ذوات المحارم ، أو عن التزام جهاد الكفار أو ضرب الجزية على أهل الكتاب أو غير ذلك من التزام واجبات الدين أو محرماته التي لا عذر لاحد في جحودها أو تركها التي يكفر الواحد بجحودها . فان الطائفة الممتنعة تقاتل عليها ، وان كانت مقرة بها . وهذا مما لا أعلم فيه خلافا بين العلماء، وانما اختلف الفقهاء في الطائفة إذا أصروا على بعض ترك السنن كركعتي الفجر والاذان، والاقامة عند

من لا يقول بوجوبهما ونحو ذلك من الشعائر فهل تقاتل الطائفة الممتنعة على تركها أم لا . فاما الواجبات أو المحرمات المذكورة ونحوها فلاخلاف في القتال عليها ، انتهى

وأيضاً فالمقصود من لا اله الا الله البراءة من الشرك ، وعبادة غير الله تعالى ومشركو العرب يعرفون المراد منها لأنهم أهل اللسان ، فاذا قال أحدهم لااله الا الله فقد تبرأ من الشرك وعبادة غير الله تعالى، فلو قال : لااله إلا الله وهو مصر على عبادة غير الله لم تعصمه هذه الكلمة لقوله سبحانه وتعالى (وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة ـ أي شرك ـ ويكون الدين كله لله) وقوله (اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم)

وقال النبي ﷺ « بعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده لاشريك له » وهذا معنى قوله تعالى (وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة ويكون الدين ـ أي الطاعة ـ لله) وهذا معنى لا اله الا الله

نسأل الله أن يجعلها آخر كلامنا ويتوفانا مسلمين برحمته

فهو أرحم الراحمين. وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد

وعلى آله وصحبه والتابعين لهم

باحسان الى يوم الدين

تمت هذه النسخة الشريفة المحتوية على الالفاظ المنيفة اللطيفة

أسكن الله تعالى مؤلفها الغرف العالية الرفيعة آمين

وصلى الله على عبده ورسوله محمد وعلى آله

وصحبه وسلم تسليما

كثيرا

﴿رسالة﴾

معنى قوله ﷺ « ان لله تسعة وتسعين اسما من أحصاها دخل الجنه »

ومحاجة آدم لموسى عليهما السلام

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين الى الاخوان محمد آل عمر وصالح آل عثمان ومحمد آل ابراهيم ثبتهم الله على الاسلام ووفقهم للتمسك بسنة سيد الانام ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

(وبعد) فموجب الخط ابلاغ السلام والوصية بالتمسك بما من الله به عليكم من معرفة التوحيد ، الذي هو حق الله على العبيد ، فاعرفوا حق هذه النعمة وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ، نسأل الله أن يجعلنا وإياكم ممن اذا أنعم الله عليه شكر ، واذا ابتلي صبر ، واذا أذنب استغفر ،

وما سألتم عنه من معنى قوله ﷺ « ان لله تسعة وتسعين اسما فمن أحصاها دخل الجنة » فقد ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى ما معناه : ان الاحصاء يتناول ثلاثة أمور (الاول) حفظها (الثاني) معرفة معانيها (الثالث) اعتقاد ما دلت عليه والعمل بمقتضاه

***

وأما معنى محاجة آدم موسى عليهما السلام ولوم موسى لآدم ، فذكر شيخ الاسلام وغيره : ان لوم موسى لآدم انما هو على المصيبة التي لحقت الذرية بسبب الذنب ، وآدم انما احتج بالقدر على المصيبة لا على الذنب .

يوضح ذلك : انه لو جاز الاحتجاج بالقدر على الذنب وانه حجة صحيحة لكان حجة لابليس وجميع العصاة ، وهذا باطل بدلائل الكتاب والسنة ، واجماع أهل الحق من الامة والله سبحانه وتعالى أعلم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

الطلاق على عوض

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبدالله بن عبدالرحمن أبا بطين الى الاخ المكرم ابراهيم آل علي سلمه الله تعالى ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

(وبعد) موجب الخط ابلاغك السلام، والخط وصل، أوصلك الله الى ما تحب، وما ذكرت من حال طلاق الذي يذكر أنه طلق زوجته طلقة على عوض منها ثم بعد ذلك طلقها ثلاثا ، فاذا صدقته الزوجة على قوله انه طلقها الاولى على عوض منها فلا يلحقها الطلاق الذي بعد ذلك وتجوز له بعقد جديد

وما ذكرت من حال الذي يبغي يعطي الامير . فالذي تراه مبارك إن أعطى سعر مثله فهو المطلوب، فان قصر عن السعر ولا سمحت نفسه بالتمام فهذا شيء زهيد مايسوى يكتب من طرفه ، ومتى ما شفت له مبيعة تبيعه ان شاء الله . وسلم لنا على العيال والامير وولدنا عبد العزيز واخوانه وآل محمد والطلبة يسلمون عليكم وأنت في حفظ الله وأمانه والسلام

(نصيحة في التمسك بالتوحيد. والامر بانكار المنكر)

بسم الله الرحمن الرحيم

(وبه نستعين)

من عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين الى الاخوان عبد الله آل علي وحمود وعلي آل عبدالله التويجر وفقهم الله لطاعته وحفظهم بكلاءته .

سلام عليكم ورحمته وبركاته .

وبعد موجب الخط ابلاغكم السلام والسؤال عن حالكم أصلح الله لنا ولكم الدين والدنيا والآخرة ، وخطكم وصل أوصلكم الله الى الخير نسأل الله أن يحيينا وإياكم حياة طيبة وهي الحياة في الطاعة ، وأوصيكم بتقوى الله والاستكثار من أعمال الخير والتمسك بما تعرفون من التوحيد الذي دعا اليه الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

فأكثر الناس اليوم صار المعروف عندهم منكرا والمنكر معروفا وهذا زمان القابض فيه على دينه كالقابض على الجمر ، وكل زمان شر مما قبله ، وتصدر للفتوى جهال أضلوا الناس، اجتمع فيهم الجهل والفجور

وبعض من عنده معرفة صار يناظر وجوه أهل الدنيا(١) والمنصف اليوم أعز من الكبريت الاحمر والحق ولله الحمد عليه نور .

قال ﷺ « تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها » والحق مع ظهوره في غاية الغربة ويرى المؤمن ما يذوب من قلبه

ونرجو ان المتمسك بدين الله اليوم يحصل له أجر خمسين من أصحاب رسول ﷺ لاجل ظهور الشرك في الامصار وظهور المنكرات، واضاعة الصلوات ،

فلم يبق والله من الاسلام إلا اسمه ، وهذا مصداق ما أخبر به الصادق المصدوق صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر الانبياء والمرسلين

نسأل الله ان يهدينا واياكم صراطه المستقيم ، ويتوفانا مسلمين ، ويجعلنا واياكم مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين .

هذا وأنتم في امان الله وحفظه والسلام وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

---

(١) أي يجتهد أن يكون نظيرهم في الجاه والمال

فتاوى في الاستشفاع والاستغاثة وغيرها

سئل الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن ابا بطين عن المسائل الآتية فاجاب عنها بما نصه :—

وما سألت عنه من انكار النبي ﷺ على من قال: نستشفع بالله عليك، ولم ينكر قوله نستشفع بك على الله، لان معنى قوله : نستشفع بك على الله اي نطلب منك ان تدعو الله ان يغيثنا لان الداعي شافع ، ومعنى نستشفع بالله عليك نطلب من الله ان يطلب منك ان تدعو لنا وتستسقي لنا ، فالله سبحانه وتعالى يُشفع اليه ولا يشفع هو الى أحد

وأما آخر الحديث الذي أشار اليه بعد قوله « لا يستشفع به على أحد ، شأن الله أعظم من ذلك، ان الله على عرشه ، وان عرشه على سمواته وارضه هكذا» وقال باصابعه مثل القبة وفي لفظ «وان عرشه فوق سماواته ، وسمواته فوق أرضه هكذا » — وقال باصابعه مثل القبة (١)

واما قوله في الحديث الآخر « انه لا يستغاث بي » الحديث ، فان كان(٢)

---

١ » يراجع ماقاله شيخ الاسلام في هذا الحديث في رسالة العرش

٢ » هكذا في الاصل وليس بعد هذا الشرط جزاء له . ومن المعلوم ان الاستغاثة كالاستعانة والدعاء ، منها ما هو عادي وما هو عبادة . فالعادي ما يطلب من الناس من الامور العادية التي تدخل في كسبهم وقدرتهم ، واما العبادة فهو طلب مالا يدخل في كسب العباد ولا في نظام الاسباب والمسببات ، وهذا لا يطلب الا من الله القادر على كل شيء ، فاذا وجه الى مخلوق كان عبادة له وشركا بالله تعالى ومن ذلك دعاء الموتى والاستغاثة بهم وقد انقطع كسبهم وصاروا في عالم الغيب الذي لا يعلم شأنهم فيه الا الله تعالى

النبي ﷺ اراد بهذا الحماية لجانب التوحيد ، وإن كانت الإستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه جائزة كقوله تعالى (فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه) واذا أقبل عليك عدو ونخيت على ربعك(١) يعاونونك فهذا استغاثة بهم، والاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه جائزة

والحديث المروي « يأتي على الناس زمان يذوب فيه قلب المؤمن» الحديث فهذه الازمنة والله كذلك ، ولكن لضعف الايمان مانحس بذلك على حقيقته ، وقد اشتدت والله غربة الاسلام. واي غربة اعظم من غربة من وفقه الله لمعرفة التوحيد الذي اتفقت عليه جميع الرسل الذي هو حق الله على عباده مع جهل أكثر الناس اليوم به وانكارهم له والامر كما قال الله تعالى (قل بفضل الله ورحمته ، فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون) نسأل الله لنا ولكم الوفاة على التوحيد الذي هو اخلاص العبادة لله وحده

وقول الحسن رحمه الله . فما احسن ذلك واجله ، وتوجعه وتأوهه ، فما راى في زمانه المثنى على اهله ، ولا يأتي زمان الا والذي بعده شر منه كما قال الصادق المصدوق ، لكن لغلبة الجهل وقلة العلم ، وإلف العادة ضعف استنكار المنكر وعدم . فالله المستعان ، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

---

(١) الربع : جماعة الرجل وقبيلته . ونخيت ، أصله : أنخت بعيرك والمعنى : نزلت عليهم واستنصرت بهم على العدو

معنى كلمة التوحيد

وحكم من قالها ولم يكفر بما يعبد من دون الله

بسم الله الرحمن الرحيم

سئل الشيخ أبا بطين [1] رحمه الله عن معنى لا إله إلا الله وعمن قالها ولم يكفر بما يعبد من دون الله، وهل من قالها ودعا نبياً أو ولياً هل تنفعه؟ أو هو مباح الدم والمال ولو قالها؟

أجاب رحمه الله وعفا عنه: معنى لا إله إلا الله عند جميع أهل اللغة وعلماء التفسير والفقهاء، كلهم يفسرون الاله بالمعبود، والتأله التعبد.

وأما العبادة فعرفها بعضهم بأنها ما أمر به شرعا من غير اطراد عرفي ولا اقتضاء عقلي. والمأثور عن السلف تفسير العبادة بالطاعة، فيدخل في ذلك فعل المأمور وترك المحظور من واجب ومندوب، وترك المنهي عنه من محرم ومكروه.

فمن جعل نوعا من أنواع العبادة لغير الله كالدعاء والسجود والذبح والنذر وغير ذلك لغير الله فهو مشرك،

ولا إله إلا الله متضمنة للكفر بما يعبد من دونه، لان معنى لا إله إلا الله اثبات العبادة لله وحده والبراءة من كل معبود سواه، وهذا معنى الكفر بما يعبد من دونه لان معنى الكفر بما يعبد من دونه البراءة منه واعتقاد بطلانه، وهذا معنى الكفر بالطاغوت في قول الله تعالى (فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى) والطاغوت اسم لكل معبود سوى الله،

«١» هذا اللفظ علم محكي كما كانوا ينطقون به في أحوال الاعراب الثلاثة فهو هنا محله الرفع كما هو ظاهر

كما في قوله تعالى (ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) وقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح « من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله ».

فقوله « وكفر بما يعبد من دون الله » الظاهر ان هذا زيادة ايضاح لأن لا إله إلا الله متضمنة للكفر بما يعبد من دون الله ، ومن قال لا إله إلا الله ومع ذلك يفعل الشرك الاكبر ، كدعاء الموتى والغائبين وسؤالهم قضاء الحاجات وتفريج الكربات والتقرب اليهم بالنذور والذبائح فهذا مشرك شاء أم أبى ، والله لا يغفر أن يشرك به (ومن يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار) ومع هذا فهو مشرك ومتى فعله كان كافرا

ولكن على ماقال الشيخ لا يقال فلان كافر حتى يبين له ماجاء به الرسول ﷺ فان أصر بعد البيان حكم بكفره وحل دمه وماله ، وقال تعالى (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة) أي شرك (ويكون الدين كله لله) فاذا كان في بلد وثن يعبد من دون الله قوتلوا لاجل هذا الوثن أي لازالته وهدمه وترك الشرك حتى يكون الدين كله لله .

والدعاء دين سماه الله دينا كما في قوله تعالى (فاذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين) أي الدعاء .

وقال ﷺ « بعثت بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده لا شريك له » فمتى كان شيء من العبادة مصروفا لغير الله فالسيف مسلول عليه . والله أعلم .

وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

سأل بعض الاخوان الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن رحمة الله تعالى علينا وعليه عن معنى لاإله إلا الله وما تنفي وما تثبت

فأجاب رحمه الله تعالى : وما سألت عن معنى لاإله الا الله وما تثبت وما تنفي (فأول) واجب على الانسان معرفة معنى هذه الكلمة قال الله تعالى لنبيه ﷺ (فاعلم انه لاإله الا الله) وقال (ولا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة إلا من شهد بالحق) أي بلاإله الا الله (وهم يعلمون) بقلوبهم ماشهدوا به بألسنتهم، فأفرض الفرائض معرفة معنى هذه الكلمة ثم التلفظ بمقتضاها، فالاله هو المعبود والتأله التعبد ،لامعبود الا الله نفت الالهية عمن سوى الله وأثبتها لله تعالى وحده

فاذا عرفت أن الاله هو المعبود والالهية هي العبادة ، والعبادة اسم جامع لكل مايحبه الله ويرضاه من الاقوال والافعال . فالاله هو المعبود المطاع ، فمن جعل شيئاً من العبادة لغير الله فهو مشرك،وذلك كالسجود والدعاء والذبح والنذر ، وكذلك التوكل والخوف والرجاء وغير ذلك من أنواع العبادة الظاهرة والباطنة وافراد الله سبحانه بالعبادة ونفيها عمن سواه هو حقيقة التوحيد وهو معنى لاإله إلاالله ، فمن قال لاإله إلا الله بصدق ويقين أخرجت من قلبه كل ما سوى الله محبة وتعظيما واجلالا ومهابة وخشية وتوكلا ، فلا يصير في قلبه محبة لما يكرهه الله ولا كراهة لما يحبه ، وهذا حقيقة الاخلاص الذي قال فيه ﷺ « من قال لا إله إلا الله مخلصا من قلبه دخل الجنة ـ أو حرم الله عليه النار »

قيل للحسن البصري: ان ناسا يقولون: من قال لاإله إلا الله دخل الجنة، فقال :من قال لا إله إلا الله فأدى حقها وفرضها

وغالب من يقول لاإله إلا الله انما يقولها تقليداً ولم يخالط الايمان بشاشة قلبه

فلا يعرف ما (١) ومن لا يعرف ذلك يخشى عليه أن يصرف عنها عند الموت وفي القبور امثال هؤلاء يقولون كما في الحديث « سمعت الناس يقولون شيئا فقلته » نسأل الله أن يثبتنا واياكم بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة والله أعلم اه

(نقل من خط من يزعم انه نقله من خط الشيخ العلامة والعالم الفاضل البحر الفهامة ، وحيد زمانه ، وفائق أقرانه ، وفارس المعاني والالفاظ ، وأوحد الاجلة الحفاظ ، ذي الهمم السنية ، والمفاخر العلية ، مفتي الديار النجدية ، نادرة العصر ، وزينة الدهر ، عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين رحمه الله تعالى .)

فتاوى فقهية ومسائل

(في تصرف وصي الصبي في ماله وفي الطلاق وايهما يقدم من مال الميت اسداد الدين او الحج عنه ؟)

بسم الله الرحمن الرحيم

افتني عفا الله عنك : اذا كان هنا وكيل لعيال صغار قاصرين والوكيل كأخ أو عم أو أجنبي هل تمضي وكالته بكل حال كقسم عقار أو تصرف بمال أو غيره أو تمضي بشيء دون شيء ؟

(مسئلة) اذا طلق رجل امرأته في حال صحته بائنا بعوض أو ثلاثا فمات وهي في عدته هل يجب عليها حداد أو يستحب أم لا ؟

(مسئلة) اذا مات انسان وفي ذمته دين آدميين وحجة الاسلام وتركته ماتوفي الجميع هل يقدم الدين أو الحجة أو يتحاصان ؟ افتنا مأجورا انتهى .

---

(١) بياض بالاصل ولعله « تنفيه وتثبته »

أجاب الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين رحمه الله تعالى:

(الجواب) من طرف المسئلة الاولى فالوصي على الصغار انما يملك التصرف فيما وصي عليه به ، فاذا أوصاه أبو الصغار عليهم في النظر في مالهم وما يصلح لهم ملك التصرف فيما فيه مصلحة لهم ، وكذلك اذا كان لهم شريك في شيء وطلب القسمة فالوصي عليهم يقسم لهم وتمضي قسمته ولا يملك الوصي تزويج صغير إلا إن نص له الاب على التزويج بأن يقول : وصيت اليك بتزويج بناتي ونحو هذا

وأما البائن في الصحة فلا يلزمها إحداد اذا مات زوجها وهي في عدته، ولا تنتقل عن عدة الطلاق بل تتم عدة طلاق فقط ولا يستحب لها الاحداد أيضاً لانها غير وارثة منه .

وأما من مات وعليه حجة الاسلام بأن يكون قد وجب عليه الحج في حياته لاستكمال شروطه حج عنه من ماله ، فان كان عليه دين وماله لا يفي فالدين ونفقة الحج سواء يقسم بالحصص. والله أعلم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

﴿ رسالة في هبة ثواب الاعمال الى الميت هل يجوز أم لا ﴾

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

هذا جواب مسائل وردت على شيخنا فقال :

أما ماذكرت من ايراد عثمان بعض عبارات الاصحاب على جواز التشريك في نفس العمل، فهو ايراد غير صحيح ، ولا ينبغي للطالب العدول عن صريح كلامهم ومعارضته بما يحتمل من موافقة الصريح من كلامهم ويحتمل ضده ثم يحمله على مايخالف الصريح ، بل الذي ينبغي رد المحتمل من كلامهم على صريحه ومنصوصه كما يجب رد المتشابه الى المحكم

وأما مارواه الكحال عن أحمد قال : قيل لابي عبد الله الرجل يعمل الشيء

من الخير من صلاة وصدقة أو غير ذلك فيجعل نصفه لابيه أو لامه . قال أرجوا ، فهذا يحتمل ان المراد جعل نصف نفس العمل ، ويحتمل نصف ثوابه ، ويتعين حمله على الاحتمال الثاني لوجهين

(أحدهما) ان الاصحاب لما ذكروا جواز اهداء ثواب العمل احتجوا لقولهم برواية الكحال عن الامام ، فدل على ان هذا معنى الرواية عندهم

(الوجه الثاني) انهم لما نصوا على انه اذا أحرم عن اثنين وقع عن نفسه قاسوا ذلك على الصلاة ، فدل على ان كون الصلاة لاتقع عن اثنين لا خلاف فيه عندهم لانهم جعلوه أصلا وقاسوا عليه الحج ، فدل على انهم لم يفهموا من رواية الكحال الا التشريك في نفس العمل ، وانما معناها التشريك في الثواب

ولما ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى وصول ثواب القربات الى الاموات ، وذكر مافي المسئلة من الخلاف وصحح القول بوصولها وذكر حجج المخالفين وذكر من حججهم قولهم : لو ساغ ذلك لساغ اهداء نصف الثواب وربعه الى الميت .

فأجاب بوجهين (أحدهما) منع الملازمة (الثاني) التزام ذلك والقول به، نص عليه الامام أحمد من رواية محمد بن يحيى الكحال قال : ووجه هذا ان الثواب ملك له فله أن يهديه جميعه وله أن يهدي بعضه . يوضحه انه لو أهداه الى أربعة مثلا تحصل لكل منهم ربعه ، فاذا أهدى الربع وأبقى لنفسه الباقي جاز كما لو أهداه الى غيره اه .

وأما الوصي في الاضحية فقاسوه على من أوصى اليه بتفرقة شيء مثلا على الفقراء وهو فقير . المشهور في المذهب انه لايأخذ شيئا ، وأجاز جماعة له الاخذ وفيه قول يجوز له الاخذ إن دلت قرينة على الاذن وإلا فلا ، وتعليلهم على انه يجوز مع الاذن ، فكذلك اذا أذن الموصي للوصي في الأكل من الاضحية جاز وصرح ابن عبد الهادي بجواز الاكل له كغيره .

وأما ماأفهمه كلام أحمد بن محمد من انه لا يجوز له الاكل حتى مع الاذن فالظاهر انه ليس بصواب ، لان كلام الاصحاب قد دل على جواز الاخذ لمن أوصى اليه بتفرقة شيء أو وكل اليه فيه اذا أذن له في الاخذ ، فكذلك اذا أذن الموصي للوصي في الاخذ من لحم الاضحية، وأي فرق ؟

وأما اذا قال الموصي لوصيه في الاضحية لك جلدها ونحوه على سبيل الوصية له بذلك أو على طريق العوض ، فالظاهر عدم جواز ذلك ، وأما اذا قال أذنت لك في الاكل من لحمها فلا مانع منه والله أعلم

(وأما المسئلة الثالثة) وهي العمل بالخط في اثبات الوقف وهل ينزع العقار ونحوه ممن هو في يده بخط قاض معروف ويحكم به بمجرد الخط ، فالذي يظهر ان هذا مبني على جواز العمل بمجرد الخط في الحكم والشهادة .

ومن المعلوم ان الذي عليه أكثر متقدمي الاصحاب انه لايجوز العمل بمجرد الخط ، وقد علمتم ماشرطوه في كتاب القاضي الى القاضي وغير ذلك ، والذي عليه عمل المتأخرين جواز العمل بالخط والكلام الذي نقلتموه مضمونه عدم جواز العمل بالخط لانه أخرجه عن كونه بينة ، ولا شك ان هذا هو مقتضى قول أكثر المتقدمين

وأما ما اعتمده كثير من المتأخرين من العمل بالخط
فمقتضى قولهم جواز العمل بذلك والاعتماد عليه
بشرط تحقق الحاكم انه خط القاضي
المعروف خطه وثقته فلا يجوز
الاعتماد على خط لايتيقنه
ولا يعرف ثقة كاتبه
والله سبحانه
وتعالى أعلم